



سياسة الإبلاغ عن المخالفات

الإدارة: الأمانة العامة للمجموعة

تاريخ المراجعة: ديسمبر، 2017

اعتماد: الرئيس التنفيذي ورئيس مجلس إدارة المجموعة

رقم المراجعة: 004

جدول المحتويات

3	1- المقدمة.....
3	2- غرض السياسة.....
3	3- النطاق.....
3	4- المعايير والسياسات والعمليات ذات الصلة.....
4	5- السياسة.....
6	6- التعريفات والمصطلحات.....
7	7- تاريخ المراجعة.....
7	8- اعتماد السياسة.....
8	9- بيانات جهة الاتصال.....

1- المقدمة

1-1 مما لا شك فيه أن أي مؤسسة متقدمة ومتعددة الجنسيات تواجه العديد من المخاطر، بما في ذلك وقوع الحوادث التي قد تضر بسمعتها وأصولها وجودة حياة موظفيها. وقد تتمثل هذه المخاطر في التعرض لأي أنشطة إجرامية أو عملية نصب بغية الاستلاء على منفعة عن طريق الاحتيال أو الخداع مثل الرشوة أو تضارب المصالح أو السرقة وغيرها، أو الاتجار غير المشروع أو الإضرار بالملكات أو كالأموال التي تمس الأشخاص مباشرة مثل التمييز أو التحرش. ويمكن أن تنشأ هذه الحوادث نتيجة لسلوك غير لائق أو انتهاك متعمد للسياسات، لذا يلزم إدارتها بفعالية للحد من التأثير الذي قد يقع على الأعمال والموظفين على حد سواء.

2-2 تلتزم موانئ دبي العالمية "المجموعة" بإدارة أعمالها بأعلى معايير الأمانة والنزاهة. وفي سبيل تحقيق هذه المعايير، توفر المجموعة خطأ ساخناً خارجياً ومستقلاً للإبلاغ عن المخالفات بما يمنح جميع الجهات المعنية، الداخلية والخارجية، آلية إبلاغ مجانية وسرية دون أي تخوف من الكيد والانتقام.

2- غرض السياسة

1-2 تهدف هذه السياسة إلى توفير الوسائل والاتصالات المناسبة وتشجيع الموظفين ومنجهم الثقة والتوجيه للإبلاغ في الوقت المناسب عن جميع المخالفات وحالات خيانة الأمانة وأمور الاحتيال سواء كانت فعلية أو مجرد محط شك وارتياح. ووفقاً لإجراءات السياسة، ستحقق شركة موانئ دبي العالمية في هذه المخاوف بطريقة فعالة وسرية، مع توفير الحماية المناسبة لهوية مصدر المعلومات، حسب الاقتضاء.

2-2 وتفترض هذه السياسة أنه سيتم الإبلاغ عن هذه المخالفات بسلامة نية دون غرض كيدي أو عن استهتار أو بهدف تحقيق مكاسب شخصية الأمر الذي يعرض صاحبه للمساءلة بموجب الإجراءات التأديبية الخاصة بموانئ دبي العالمية.

3-2 في حال تعلق أحد المخاوف بمسألة أو شكوى شخصية ذات صلة بالموارد البشرية، يوفر دليل موظفي موانئ دبي العالمية الإجراءات والتفاصيل بشأن الخطوات المناسبة التي يجب اتباعها.

4-2 وتحقيقاً لأغراض هذه السياسة، ينص القسم السادس "التعريفات والمصطلحات" على تعريفات "الإبلاغ عن المخالفات وكشف الفساد" وغيرها من المصطلحات ذات الصلة.

3- النطاق

1-3 تسري هذه السياسة على الفور على موظفي موانئ دبي العالمية والشركات التابعة لها وأي شركة أو كيان أو شخص تشرف موانئ دبي العالمية على إدارته أو تشغيله، بما في ذلك المستشارين والمقاولين والعاملين من المنازل والعاملين بالدوام الجزئي والكامل والموظفين غير الرسميين وموظفي الوكالة والمتطوعين. وتتوفر هذه السياسة للجميع على شبكتي الإنترنت والإنترنت.

2-3 تشجع الشركة على تطبيق هذه السياسة بين جميع شركاء الأعمال والمشروعات المشتركة التي تمتلك فيها موانئ دبي العالمية أسهم الأقلية.

4- المعايير والسياسات والعمليات ذات الصلة

1-4 يجب أن ينظر إلى هذه السياسة بالاقتران مع السياسات التالية:

- أ- سياسة مكافحة الرشوى.
- ب- سياسة التعامل مع الاحتيال.
- ت- سياسة ميثاق آداب المهنة.
- ث- سياسة تضارب المصالح.
- ج- سياسة قواعد السلوك.

ح- سياسة التتمير والتحرش.

5- السياسة

الإبلاغ عن المعلومات

1-5 بموجب سياسة التعامل مع الاحتيال وسياسة ميثاق آداب المهنة، يجب على جميع الموظفين بالتصرف بأمانة وبأعلى مستويات النزاهة والأخلاق عند القيام بأعمال تجارية للمجموعة. كما يتحمل الموظفون مسؤولية الإبلاغ عن أي خرق للسياسة أو أي ارتياح في حدوث حالة احتيال أو أي مخالفات أخرى في الوقت المناسب إلى الفريق المخول بذلك أو مدير المجموعة المختص بخدمات مخاطر الاحتيال.

2-5 ومن جبتها، تتوخى الإدارة الحذر وتستشرف المخاطر وأعراض المخالفات أو أعمال الفساد والتعامل مع جميع البلاغات والدلائل ذات الصلة مع ضمان تحقيق إجراءات السرية والحماية الواردة في هذه السياسة.

3-5 وتحت الشركة جميع الأفراد على الإبلاغ عن أي مخاوف بموجب هذه السياسة وذكر أكبر قدر ممكن من التفاصيل ذات الصلة. ونظراً لأنه من المحتمل أن تتعلق المخاوف عادةً بسلوك موظفي موانئ دبي العالمية، وبالتالي قد تؤدي إلى نشوب عداوة شخصية تجاه مصدر المعلومات، وفرت الشركة لجميع الموظفين عدة طرق وآليات للإبلاغ.

آليات الإبلاغ:

4-5 توفر الشركة لجميع الموظفين الطرق والآليات التالية للإبلاغ:

أ- الخط الساخن الخاص بالإبلاغ عن المخالفات- موقع موانئ دبي العالمية (الإنترنت):

في حال مشاهدة أي مخالفة تؤثر على عمل موانئ دبي العالمية وعدم القدرة على نقل هذه المخالفة إلى المدير التنفيذي، يمكن الاتصال بالخط الساخن الآمن الخاص بالإبلاغ عن المخالفات على مدار 24 ساعة طوال أيام الأسبوع عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة:
<http://web.dpworld.com/governance/whistleblowing-hotline/>. ويسمح هذا الرابط باختيار اللغة المناسبة لك.

وفي حال كانت مثل هذه المخالفة ذات صلة بمزود خدمة خارجي، توفر الشركة طريقتان لتقديم للإبلاغ: تتمثل الطريقة الأولى ملء نموذج الإبلاغ واستكمال أكبر قدر ممكن من التفاصيل، في حين تتمثل الطريقة الثانية في الاتصال هاتفياً بجهة مزود الخدمة الخارجي والإبلاغ شفهيًا. وتوفر الشركة قائمة بأرقام الهواتف المجانية الواردة في الرابط ورقم هاتف مجاني لكل بلد. وفي حال عدم وجود رقم هاتف مجاني، يمكن الاتصال مباشرة بمزود الخدمة الخارجي على هاتف رقم 44 1249 661808 + دون تكبد أي رسوم.

ويتم التعامل مع جميع المعلومات التي يتم الإبلاغ عنها بسرية تامة وإرسالها إلى الفريق المخول بإجراء التحقيق بشأنها. كما يمكن عدم الكشف عن هوية مصدر المعلومات وعدم ذكر مزود الخدمة هويته إلى موانئ دبي العالمية عند الطلب.

ب- الخط الساخن الخاص بالإبلاغ عن المخالفات- الإنترنت:

توفر الصفحة الرئيسية لشبكة الإنترنت الخاصة بموانئ دبي العالمية في كل منطقة رابط على موقعها الإلكتروني المذكور أعلاه: www.dpworld.com/whistleblowing. وبمجرد فتح هذا الرابط، تظهر نفس التعليمات المتعلقة بالإبلاغ على النحو الوارد في الفقرة "أ" أعلاه.

ج- البريد الإلكتروني:

إرسال بريد إلكتروني مباشر إلى مزود الخدمة الخارجي على dpworld@expolink.co.uk وتعد هذه الطريقة آمنة أيضاً. وفي حالة الرغبة في عدم الكشف عن هويتك، يرجى عدم الإرسال من البريد الإلكتروني الخاص بشركتك. وسيتم إرساله إلى الفريق المخول لإجراء التحقيق.

د- الخطاب:

يرجى كتابة البلاغ في خطاب مفصل وإرساله إلى:
موانئ دبي العالمية
إدارة التدقيق الداخلي للمجموعة
عناية/ مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة
صندوق بريد رقم 17000
المنطقة الحرة في جبل علي
دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة

هـ- الإبلاغ المباشر

يتاح لجميع الموظفين خيار الإبلاغ المباشر إلى المدير التنفيذي لكل وحدة أو التوجه إلى مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة أو عضو فريق الاستجابة لعمليات الاحتيال في إدارة التدقيق الداخلي للمجموعة في:
إدارة التدقيق الداخلي للمجموعة
الطابق الرابع، مبنى رقم 17
موانئ دبي العالمية
دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
المنطقة الحرة في جبل علي

الحمية/ السرية:

5-5 تنطوي هذه السياسة على جميع الأحكام الخاصة بالإبلاغ السري دون الكشف عن الهوية، بحيث يشعر الموظفون بالأمان في بيئة الإبلاغ. ومع ذلك، لا تشجع هذه السياسة الموظفين على تقديم شكاوى مجهولة، حيث يصعب متابعة المزيد من المعلومات الأساسية.

5-6 يتم الاحتفاظ بسرية الإبلاغ عن المعلومات الواردة من خلال الآليات المذكورة أعلاه، ونقل أي تفاصيل ذات صلة بأي طريقة محتملة للاحتيال أو غيرها من المخالفات إلى الأشخاص المعنيين بالمعرفة وبالآداء الذي يتناسب مع مناصبهم أو وظائفهم.

5-7 من الدارج والشائع في جميع أنحاء العالم أن مصدر المعلومات قد يتصور سلباً على أنه شخص يبلغ من تلقاء نفسه أو أنه جاسوس أو قد يكشف معلومات تحتوي على تداعيات هامة وخطيرة تلحق بالمتهم. وعلى هذا النحو، قد يتخوف مصدر المعلومات من الإبلاغ خشية تعرضه إلى التداعيات والانتقام مثل التهيب أو التحرش أو الإقالة أو العنف من الزملاء أو الرؤساء.

5-8 تدرك موانئ دبي العالمية هذه المخاوف وبالتالي لن تتسامح إزاء أي قلق من أي نوع يتعلق بمصادر الإبلاغ. كما ستدعم الموظفين الذين يبلغون عن مخاوف حقيقية بنية حسنة بموجب هذه السياسة حتى إذا لم يتم اعتبار من هذه البلاغات احتيال أو مخالفات. ويجب أن يتأكد الموظفون من عدم تعرضهم للإساءة أو الضرر نتيجة الإبلاغ عن أي خرق وأي شخص يعتقد خلاف ذلك يجب أن يتواصل في المقام الأول مع مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة.

5-9 في حال توفر الأدلة التي تشير إلى تحري شخصية مصدر المعلومات من قبل أي شخص لتحديده، سيتعرض هذا الشخص لإجراءات تأديبية حسب الاقتضاء.

5-10 في حال اعتقاد الطرف الذي يقوم بالإبلاغ أنه أصبح عرضة للانتقام، يحق له التقديم بشكاوى رسمية بذلك في غضون ستة (6) أشهر من أول تعرض للانتقام، أو في غضون ستة (6) أشهر من آخر حالة تعرض للانتقام عند وجود أكثر من واقعة، وستقوم إدارة الموارد البشرية ذات الصلة بالتحقيق في الأمر.

التحقيق:

5-11 سيتم الاحتفاظ بالسرية والموضوعية التامة ذات الصلة بمقدم الشكوى والمعلومات في جميع مراحل التحقيق وفقاً لتوجيهات "إجراءات التحقيق".

5-12 تُصنف تقارير المعلومات بشكل فردي بناءً على المعلومات الواردة ومستوى الاحتيال أو أي مخالفات أخرى تم تحديدها. وسيحقق فريق إدارة مخاطر الاحتيال أو الجهة الموكلة بذلك في جميع البلاغات بدايةً ويتم تسجيل النتائج في تقرير التحقيق وإصدار ملخص لهذا الامتثال وفقاً لإطار سياسة وإجراءات إدارة الاحتيال.

5-13 يمكن تقديم إفادة بشأن نتائج التحقيق إلى مقدم الشكوى فقط في حالة الإفصاح عن بيانات جهة الاتصال إلى مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة. ومع ذلك، لا تضمن موانئ دبي العالمية تماثل نتيجة التحقيق مع النتيجة التي يتوقعها مصدر المعلومات وبالتالي الاستناد إلى التقرير النهائي.

5-14 للمزيد من التوضيحات بشأن الإبلاغ عن معلومات الاحتيال والتحقيقات، يرجى الرجوع إلى سياسة التعامل مع الاحتيال الخاصة بموانئ دبي العالمية.

السجلات والمراقبة:

5-15 تلتزم إدارة مخاطر الاحتيال بموانئ دبي العالمية بالاحتفاظ بجميع السجلات ذات الصلة بالبلاغات لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات. ويقتصر الوصول إلى هذه السجلات حصراً على الإدارة والموظفين المخول لهم تحت إشراف مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة.

6- التعريفات والمصطلحات

تضارب المصالح: تتخذ أشكالاً عديدة سواء فعلية أو متصورة ولكن تنشأ بصورة عامة عندما يستغل موظف في المجموعة سلطة وظيفته بهدف (أ) التأثير على قرارات الأعمال الخاصة بالمجموعة بطرق ما لمنح مزايا غير مشروعة أو لتحقيق مقابل مادي لنفسه و/ أو لأحد أفراد العائلة، أو (ب) الحصول على مقابل مادي لنفسه و/ أو أحد أفراد العائلة زيادة عن المقابل المستحق على أداء مسؤولياته. وتشمل سياسة مكافحة الرشوة المزيد من التفاصيل حول تضارب المصالح.

الاحتيال: يشير إلى القيام بالأعمال غير الشريفة أو الإهمال المتعمد بغرض الخداع أو الحث على اتباع مسار عمل معين أو تقديم بيانات زائفة شفوية أو كتابية بهدف الحصول على المال أو أي فوائد أخرى من المجموعة أو التهرب من المسؤولية تجاهها. ولا يقتصر الاحتيال على المقابل النقدي أو المادي فقط، بل يشمل أيضاً تحقيق المكاسب المادية وأي منفعة يمكن تحقيقها من المجموعة.

المجموعة: تشير إلى موانئ دبي العالمية والشركات التابعة لها وأي شركة أو كيان تشرف موانئ دبي العالمية على إدارته أو تشغيله.

التدقيق الداخلي للمجموعة: يشير إلى الجهة المستقلة التي ينشئها مجلس الإدارة تحت إشراف لجنة التدقيق الخاصة بموانئ دبي العالمية.

التحقيق: يشير إلى عملية تهدف إلى جمع المعلومات وتحليلها لتحديد ما إذا تم إثبات تقرير حادث الاحتيال أو وقوع أي أعمال غير شريفة أو غير أخلاقية، بالتالي الطرف أو الأطراف المسؤولة.

الإدارة: تشمل الإدارة التنفيذية والرئيس التنفيذي والرئيس التنفيذي للعمليات والمدير المالي وكبار نواب الرئيس ونواب الرئيس ورؤساء الإدارات/ الأقسام.

كيدي: يشير إلى بلاغ باطل أو ليس له أساس من الصحة يتسم بتعمد الأذى بدافع الكراهية أو الإهمال أو الضرر المتعمد أو الضغينة.

الاستهتار: يشير إلى فعل مستهتر يقوم به شخص غير مبالي أو غير مكترث بالعواقب، وعادة ما يرتبط شكل من أشكال الخسارة بأفعال الاستهتار. ويشير الاستهتار أيضاً إلى التقصير والإهمال والرعونة واللامبالاة.

مقدم البلاغ: يشير إلى أي شخص من أي مستوى داخل المؤسسة يثير مخاوف حقيقية بنية حسنة ويكشف عن معلومات بشأن المخالفات أو المخاطر المحتملة في العمل.

الإبلاغ عن المخالفات: يشير إلى الكشف عن المعلومات ذات الصلة بالمخاوف أو المخاطر المحتملة في العمل وعدم الكشف عن المعلومات بشكل كيدي أو مستهتر أو بهدف تحقيق مكاسب شخصية. وقد يتضمن ذلك ما يلي:

- النشاط الإجرامي.
- إساءة تطبيق أحكام العدالة.
- الأخطار التي تهدد الصحة والسلامة.
- الإضرار بالبيئة.
- عدم الامتثال لأي التزام قانوني أو مهني أو أي متطلبات تنظيمية.
- الرشوة.
- الاحتيال المالي أو سوء الإدارة.
- التقصير.
- خرق السياسات والإجراءات الداخلية الخاصة بموانئ دبي العالمية بما في ذلك سياسة ميثاق أداب المهنة.
- السلوك المحتمل أن يلحق الضرر بسمعة موانئ دبي العالمية.
- الإفصاح عن معلومات سرية دون إذن.
- الإخفاء المتعمد لأي من الأمور المذكورة أعلاه.

7- تاريخ المراجعة

ملخص التعديل	الجهة المسؤولة عن السياسة	تاريخ التعديل
التحديث لضمان التماسي مع إطار إدارة الاحتيال المنصوص عليه في ميثاق الاحتيال الذي يحدد بوضوح التزام موانئ دبي العالمية في الكشف عن الاحتيال ومكافحته والتحقق فيه وما يتبع ذلك من الحماية اللاحقة لأصول الشركة وسمعتها.	الأمانة العامة للمجموعة	ديسمبر، 2017

8- اعتماد السياسة

1-8 اعتمد الرئيس التنفيذي ورئيس مجلس إدارة المجموعة هذه السياسة بناءً على توصية من إدارة التدقيق الداخلي للمجموعة، وسيتم إدراجها في السياسات والإجراءات الخاصة بالمجموعة. ويتحمل مدير مخاطر الاحتيال بالمجموعة مسؤولية إدارة السياسة ومراجعتها كل عامين بموافقة لجنة التدقيق الخاصة بموانئ دبي العالمية. كما تتحمل الإدارة مسؤولية مراقبة تطبيق السياسة.

9- بيانات جهة الاتصال

1-9 يجب توجيه جميع الاستفسارات ذات الصلة بهذه السياسة إلى الأمانة العامة للمجموعة على البريد الإلكتروني secretariat@dpworld.com التالي

